- الحديث السابع : روي أن النبي صلى ا عليه وسلّم كان يلبس جبة مكفوفة بالحرير .
قلت : أخرجه مسلم ( 1 ) عن عبد ا أبي عمر مولى أسماء بنت أبي بكر قال : رأيت ابن عمر في السوق وقد اشترى ثوبا شاميا فرأى فيه خيطا أحمر فرده فأتيت أسماء فذكرت ذلك لها فقال : يا جارية ناوليني جبة رسول ا صلى ا عليه وسلّم فأخرجت لي جبة طيالسة كسروانية لها لينة ديباج وفرجاها مكفوفان بالديباج فقالت : كانت هذه عند عائشة حتى قبضت فلما قبضت أخذتها وكان النبي صلى ا عليه وسلّم يلبسها فنحن نغسلها للمرضى نستشفي بها انتهى . ورواه أبو داود ولفظه : فأخرجت لي جبة مكفوفة الجيب والكمين والفرجين بالديباج ورواه البخاري في " كتابه المفرد في الأدب " ولفظه : قال : أخرجت لي أسماء جبة من طيالسة عليها لينة شبر من ديباج وأن فرجيها مكفوفان به فقالت : هذه جبة رسول ا صلى ا عليه وسلّم كان يلبسها للوفد وللجمعة انتهى .
- وفي الباب : حديث خصيف عن عكرمة عن ابن عباس قال : نهى رسول ا صلى ا عليه وسلّم عن المصمت من الحرير فأما العلم وشبهه فلا بأس به انتهى . قال السرقسطي : المصمت المبهم الذي ليس معه غيره انتهى .
- قوله : عن عمر Bه أنه قال : إياكم وزي الأعاجم قلت : رواه ابن حبان في " صحيحه " في النوع التاسع من القسم الرابع من حديث شعبة عن قتادة قال : سمعت أبا عثمان يقول : أتانا كتاب عمر ونحن بآذربيجان مع عتبة بن فرقد أما بعد : فاتزروا وارتدوا وانتعلوا وارموا بالخفاف واقطعوا السراويلات وعليكم بلباس أبيكم إسماعيل وإياكم والتنعم وزي العجم وعليكم بالشمس فإنها حمام العرب واخشوشنوا واخشوشنوا واخلولقوا وارموا الأغراض وانزوا نزوا وأن النبي صلى ا عليه وسلّم نهانا عن الحرير إلا هكذا وضم إصبعيه : السبابة والوسطى انتهى . ورواه البيهقي في " شعب الإيمان " في الباب التاسع والثلاثين عن الحاكم بسنده إلى الحارث بن أبي أسامة ثنا أبو النضر ثنا شعبة به سواء وأخرجه مسلم في " صحيحه " بلفظ : وإياكم والتنعم وزي أهل الشرك ولبوس الحرير والمصنف استدل بهذا الأثر للصاحبين على كراهية توسد الحرير ولو استدل على ذلك بحديث حذيفة لكان أولى أخرجه البخاري ( 2 ) عن ابن أبي ليلى عن حذيفة قال : نهانا النبي صلى ا عليه وسلّم أن نشرب في آنية الذهب والفضة وأن نأكل فيها وعن لبس الحرير والديباج وأن نجلس عليه انتهى . وهو من مفردات البخاري ولم أجد الحميدي ذكره وذكره عبد الحق في " الجمع بين الصحيحين " .

_____ .

( 1 ) عند مسلم في " اللباس " ص 190 - ج 2 ، وعند أبي داود في " اللباس - في باب الرخصة في العلم وخيط الحرير " ص 205 - ج 2 ، وصدر الحديث بلفظ أبي داود وآخره بلفظ مسلم .

( 2 ) حديث حذيفة بهذا اللفظ عند البخاري في " اللباس - في باب افتراش الحرير " ص 868 - ج 2